

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٩٣٠ لسنة ٢٠١٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُرفض طلب السيد/ أشرف إسماعيل على الدخول (الفلسطيني الجنسية)

مواليد فلسطين في ١٩٧٢/٧/٢٤ اكتساب الجنسية المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة

فقرة (٢) من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية

رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك لدواعٍ أمنية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٣/١٢/١٩

وزير الداخلية

محمد إبراهيم